المكروهات في ركعتين ستة عشر مكروها من
هذه الجهات والناس عنها غافلون وعن
باب العبادة جاهلون وفي اعمال الاخرة
كسلانون وفي اعمال الدنيا شاطرون
اخرج البخاري ومسلم عن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط
الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل ومعنى
ان يرفع العلم اي يرفع العمل بالعلم ومعرفة
الفرايض والواجبات والسنن والمستحبات
ومعرفة الحلال والحرام ومعنى ويظهر
الجهل اي العمل بغير العلم فيصلون الصلاة ولا
يعرفون الفرايض والواجبات والسنن والمستحبات
والمكروهات والمنهيات ومفسدات
الصلاة فصلاتهم تكون بخلاف السنة
ولم يعملوا الا بمقتضى عقولهم مع ان العقل

بحصله

ليس له مدخل في الدين لانه قبل دينا مبني على
النقول لا على مناسبات العقول واذا قيل
لهذه الحمقاء لا تفعل هكذا يقول تقبل الله وهذا
كلام صحيح اذا كانت صلاته موافقة بالكتب
واما اذا كانت مخالفة بالكتب فهذا الكلام
خطاء في الدين وفي الضياء المعنوي نقلا
عن المجندي القومة بين الركوع والسجود ليست
بفرض في ظاهر الرواية فان تركها جازت صلاته
ولكنه يكره اشد الكراهة انتهى وفهم من
هذا ان القومة واجبة لان اشد الكراهة لا يكون
الا بترك الواجب لا السنة وقال شيخنا شيخ الاسلام
مفتي الانام في حاشية الدرر نقلا عن البحر لابن نجيم
ومقتضى الدليل وجوب الطمانينة في
الاربعة اي في الركوع والسجود والقومة والجلسة
وذهب ابن الهمام وتلميذه ابن امير الحاج الى

مطلب في وجوب الطمانينة في مواضعها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)